

يهملونها مع استيفاء الشروط
 الآتية وما كان عملها على خلاف
 الأصل لكونها حراما مشتركا بشرط
 المجازيون لعملها العمل المذكور
 ثلاثة شروط أشار إليها بقوله بشرط
 بقاء النفي أي نفي الخبر والمراد ببقاء
 النفي ألا ينتقض بالافلا تعقل في
 نحو ما زيد الأقامة وما إذا انتقض
 بغيره لا نحو ما زيد غير قائم لم يبطل
 عملها وكذا إذا انتقض معول خبرها
 نحو ما زيد قائما إلا في الدار

ولو خاتما من جديد وأما حذف
 كان مع خبرها وبقاء الاسم
 فضعيف وقد أخذ ومع اسمها
 وخبرها بعد أن الشرطية كقولهم
 أفعال هذا إما لا أي إن كنت لا تفعل
 غيره فاعرض عن كان ولا هي
 النافية للخبر **وبالحق بئس**
في العمل ما النافية عند
 المجازيين فترفع الاسم وتنصب
 الخبر لشبهها بها في نفي الحال والدخول
 على المعارف والنكرات وينوأمهم
 يهملونها